الحكم على الأحاديث والآثار

الحديث الوارد في أن القيء يفطِّر الصائم

السؤال: **هل صح الحديث في أن القيء يفطِّر الصائم؟**

الجواب: نعم، جاء في الحديث المخرَّج في السنن **«من ذرعه القيء فليس عليه قضاء، ومن استقاء عمدًا فليقضِ»** [الترمذي: 720] مما يدل على أنه إذا تعمَّد القيء أنه يُفطر ويلزمه القضاء حينئذٍ.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الثمانون بعد المائة 21/4/1435ه